

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٦٠ لسنة ٢٠٠٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتها :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٨ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان خريجى الكليات العملية بمحافظة أسيوط :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١١/٣ على الانقضاء :

وعلى موافقة السيد محافظ أسيوط بتاريخ ٢٠٠٤/١٠/٢١ على الانقضاء :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير ،
بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرار:

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان خريجى الكليات العملية بمحافظة أسيوط لنقص عدد أعضائها عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٤/١٢/٣.

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ محمد إبراهيم سليمان